

تاج العروس من جواهر القاموس

الشَّعَثُ بالتحريك " مَصْدَرٌ الْأَشْعَثُ لِلْمُغْبِرِّ الرَّأْسِ " الْمُذْتَتِفِ
الشَّعَرَ الحَافِ الذي لم يَدَّ هِنْ . وقد " شَعَثَ كَفَرِحَ " شَعَثًا وشُعُوثَةً
فهو شَعِثٌ وَأَشْعَثٌ وشَعَثَانٌ . " والتَّشْعَعُوثُ : التَّفَرُّقُ " والتَّذَكُّوثُ
كما يَتَشَعَعُوثُ رَأْسُ المِسْوَالِ وهو مَجَازٌ . وتَشْعَعِثُ الشَّيْءُ : تَفْرِيقُهُ .
قال شيخنا : وقد صرَّحَ جماعةٌ من أربابِ الاشتهاق أن هذه المادَّةَ بجميع
تصاريها تَدُلُّ على التَّفَرُّقِ فقط واغْتَرَبَ به مُنْذِرٌ عَلِيٌّ وأوردَ من كلامِ
النَّهَّايَةِ أَحاديثَ دالَّةً على التَّفَرُّقِ وهو عند التَّأَمُّلِ ليس كذلك بل
كلامُهم ظاهرٌ في أن هذه المادَّةَ تَدُلُّ على الانتشار وإليه يرجع معنى التَّفَرُّقِ .
التَّشْعَعُوثُ والتَّشْعَعِثُ " : الأَخْذُ " يقال : تَشْعَعُوثُهُ الدَّهْرُ إِذَا أَخَذَهُ
وفي حَدِيثِ عَطَاءٍ : " أَرَبَهُ كان يُجِيزُ أَنْ يُشْعَعُوثَ سَنَى الحَرَمِ ما لَمْ
يُقْلَعِ من أَصْلِهِ " أَي يُؤْخَذُ من فُرُوعِهِ المُتَفَرِّقةِ ما يَصِيرُ به شَعَثًا
ولا يَسْتَأْصِلُهُ وهو مجازٌ وفي حديثِ عثمانَ " حينَ شَعَعُوثِ النَّاسِ في الطَّعْنِ
عَلَيْهِ " أَي أَخَذُوا في ذَمِّهِ والقَدْحِ فيه بِتَشْعَعِثِهِ عَرَضَهُ وفي الحديثِ :
لَمْ يَشْعَعُوثُهُ " أَي جَمَعَ ما تَفَرَّقَ مِنْهُ ومنه شَعَثُ الرَّأْسِ وهو مَجَازٌ وفي
حَدِيثِ الدُّعَاءِ : " أَسْأَلُكَ رَحْمَةً تَلُمُّ بِهَا شَعَثِي " أَي تَجْمَعُ بِهَا ما
تَفَرَّقَ من أَمْرِي . التَّشْعَعُوثُ والتَّشْعَعِثُ " : أَكَلُ القَلِيلِ من الطَّعَامِ " .
يقال : شَعَعُوثُ من الطَّعَامِ أَي أَكَلْتُ قَلِيلًا . التَّشْعَعُوثُ " : تَلَايُودُ
الشَّعَرَ " والتَّغْيِبُ يُرَى يقال : تَشْعَعُوثٌ إِذَا تَلَايُودَ شَعْرُهُ واغْتَبِرَ
وشَعَعُوثُهُ أَنَا تَشْعَعِثًا وفي الحَدِيثِ " رُبَّ أَشْعَثِ أَغْبِرَ ذِي طِمْرَيْنِ
لا يُؤْوِيهِ بِهِ لَوْ أَقْسَمَ على [] لأَبْرَهُ " . من المَجَازِ " الْأَشْعَثُ : الوَتْدُ " .
صِفَةُ غَلَبَةِ الاسْمِ ؛ وَسُمِّيَ به لِتَشْعَعُوثِ رَأْسِهِ بالدُّقِّ قال : .
وَأَشْعَثَ في الدَّارِ ذِي لِمَّةٍ ... يُطِيلُ الحُفُوفَ ولا يَقْمَلُ قولُ ذِي
الرُّمَّةِ : .
" ما طَلَّ مُذُو أَوْ جَفَّتْ في كُلِّ طَاهِرَةٍ بِالْأَشْعَثِ الوَرْدِ إِلَّا وَهَوَ
مَهْمُومٌ عَنِّي بِالْأَشْعَثِ الوَرْدِ الصَّفَّارِ وهو " يَبْيِسُ البُهْمِي " وإِنما
اهْتَمَّ لِمَّا رَأَى البُهْمِي هاجتْ وقد كان رَخِيَّ البَالِ وهي رَطْبِيَّةٌ والحافِرُ
كَلَّمُهُ شَدِيدُ الحُبِّ للبُهْمِي وهي نَاجِعَةٌ فِيهِ وإِذَا جَفَّتْ فَأَسْفَتْ

تَأَذَّت الرِّاعِيَّةُ بِسَفَاها . الأَشْعَثُ : " اسْمٌ " رَجُلٌ وَهُوَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ بْنِ مَعْدٍ بِكَرْبٍ . وَأَبُو هَانِئٍ : أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الحُمَيْرَانِيِّ مَوْلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِصَرِيٍّ . وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الحَرَّانِيِّ . وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَارِ الكُوفِيِّ وَهُوَ أَضْعَفُهُم وَالثَّلَاثَةُ يَرُؤُونَ عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ " B . " وَمِنَ الأَشْعَائِيَّةِ والأَشْعَائِيَّةُ : مَنْ سُوِبُونَ إِلَى الأَشْعَثِ بِدَلٍّ : مِنَ الأَشْعَائِيَّةِ وَالهاءُ لِلذَّسْبِ كَذَا فِي الصَّحاحِ . " وَشْعَثُ بِالضَّمِّ : ع " بَيْنَ السَّوَارِ قِيَّةً وَبَيْنَ مَعْدِنَ بَنِي سُلَيْمٍ وَيُقَالُ : الشَّعْثُ وَالعُنَيْزَاتُ قَرْنَانِ صَغِيرَانِ بَيْنَ السَّوَارِ قِيَّةً وَالْمَعْدِنِ . " وَالشَّعْثُ عِيَّةً : ماءٌ " لِبَنِي نُمَيْرٍ بِبِطْنِ وَادٍ يُقَالُ لَهُ : الحَرِيمُ . " وَشَعَثَانُ الرَّأْسِ : أَشْعَثُهُ " وَقَدْ شَعَثَ كَمَا تَقَدَّمَ . " وَشَعَثَ مِنْهُ تَشْعِيثًا : نَضَحَ عَنْهُ وَذَبَّ " عَنْ عِرْضِهِ . وَفِي الحَدِيثِ : " لَمَّا بَلَغَهُ هِجَاءُ الأَعَشَى عَلاقِمَةَ بَنِ عِلاثَةَ العَمَرِيِّ نَهَى أَصْحَابَهُ أَنْ يَرُؤُوا هِجَاءَهُ وَقَالَ : إِنَّ أبا سُفْيَانَ شَعَثَ مِنِّي عِنْدَ قَيْصَرَ فَرَدَّ عَلَيْهِ عَلاقِمَةَ وَكَذَّبَ أبا سُفْيَانَ " يُقَالُ : شَعَثْتُ مِنْ فُلَانٍ إِذَا غَضَضْتَ مِنْهُ وَتَنَقَّصْتَهُ مِنَ الشَّعَثِ وَهُوَ انْتِشَارُ الأَمْرِ . كَذَا فِي اللِّسَانِ . شُعَيْثٌ " كَزُبَيْرٍ : ابْنُ مُحَرَّرٍ " إِما أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرَ شَعَثٍ أَوْ شَعَثٍ أَوْ تَصْغِيرَ أَشْعَثٍ مُرْخَمًا . أَنْشَدَ سِيبَوَيْهٍ :